

نَحْوَ ذَلِكَ كَمَا يَنْدُبُ لَهُ أَنْ يَكُونَ الْمَزِيلُ وَتَرَا إِذَا كَانَ جَامِدًا كَالْحَجَرِ وَيَنْتَهِي نَدْبُ الْإِبْتَارِ لِلسَّيْعِ وَتَقْدِيمِ قَبْلَهُ عَلَى دَبْرِهِ فِي الْإِسْتِنْجَاءِ وَأَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الْحَجَرِ وَالْمَاءِ فَيَقْدَمُ إِزَالَةَ النَّجَاسَةِ بِالْحَجَرِ ثُمَّ يَتَّبِعُ الْمَلَّ بِالْمَاءِ فَإِنْ أَرَادَ الْإِقْتِصَارَ عَلَى أَحَدِهِمَا فَالْمَاءُ أَوْلَى مِنَ الْحَجَرِ وَغَيْرِهِ خُلَاصَةً الطَّهَّارَةَ الصُّغْرَى الطَّهَّارَةَ رَفَعَ الْمَنْعَ الْمُرتَّبَ عَلَى الْأَعْضَاءِ وَهِيَ طَهَّارَةٌ خَبَثٌ وَحَدَثٌ فَطَهَّارَةُ الْخَبَثِ إِزَالَةُ النَّجَاسَةِ وَطَهَّارَةُ الْحَدَثِ مَائِيَّةٌ وَهِيَ الْغَسْلُ وَتَسْمَى الطَّهَّارَةُ الْكُبْرَى وَالْوُضُوءُ وَهِيَ الطَّهَّارَةُ الصُّغْرَى وَتَرَابِيْعَةٌ وَهِيَ التَّيْمُّمُ وَطَهَّارَةُ الْخَبَثِ تَكُونُ بِالْمَاءِ الْمُطْلَقِ وَغَيْرِهِ وَطَهَّارَةُ الْحَدَثِ لَا تُؤَدَّى إِلَّا بِالْمَطْلُوقِ وَهُوَ الْبَاقِي عَلَى أَصْلِ خَلْقَتِهِ فَإِنْ تَغْيِيرُ بِنَجْسٍ لَمْ يَسْتَعْمَلْ وَإِنْ تَغْيِيرُ بِطَاهِرٍ مَلَاظِمٌ لَهُ اسْتَعْمَلْ وَيَغْيِيرُ مَلَاظِمٌ لَهُ اسْتَعْمَلْ فِي الْعَادَةِ دُونَ الْعِبَادَةِ وَفَرَائِضِ الْوُضُوءِ سَبْعَ النَّيِّةِ وَالذِّكْرِ وَالْمَوَالَاةِ وَغَسْلِ الْوَجْهِ وَغَسْلِ الْيَدَيْنِ إِلَى الْمَرْفَقَيْنِ وَمَسْحِ الرَّأْسِ وَغَسْلِ الرَّجْلَيْنِ وَسَنَنَهُ تَمَانَ غَسْلِ الْيَدَيْنِ إِلَى الْكَوْعَيْنِ وَالْمَضْمُضَةِ وَالْإِسْتِنْشَاقِ وَمَسْحِ الرَّأْسِ وَمَسْحِ الْأُذُنَيْنِ وَتَجْدِيدِ الْمَاءِ لِهَمَا وَتَرْتِيبِ الْفَرَائِضِ وَمَسْتَحْبَاتِهِ اثْنَا عَشَرَ الْبُقْعَةَ الطَّاهِرَةَ وَاسْتِقْبَالَ الْقِبْلَةِ وَالتَّسْمِيَةَ وَتَقْلِيلِ الْمَاءِ وَتَقْدِيمِ الْأَعْضَاءِ الْيُمْنَى وَجَعْلِ الْإِنَاءِ الْمَفْتُوحِ عَلَى الْيَمِينِ وَالْبَدءِ بِمَقْدَمِ الْأَعْضَاءِ وَالْغَسْلَةَ الثَّانِيَةَ وَالْغَسْلَةَ الثَّلَاثَةَ وَتَرْتِيبِ السَّنَنِ فِي نَفْسِهَا وَتَرْتِيبِهَا مَعَ الْفَرَائِضِ وَالْإِسْتِيَاكِ وَمَكْرُوهُاتِهِ تِسْعَةَ الْبُقْعَةِ النَّجِسَةِ وَكَثْرَةَ الْمَاءِ وَالْكَلامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ وَالزِّيَادَةَ عَلَى الْغَسْلَاتِ الثَّلَاثِ وَعَلَى الْمَسْحِ وَالْبَدءِ بِالْمُؤَخَّرِ وَكَشْفِ الْعَوْرَةِ وَمَسْحِ الرَّقَبَةِ وَكَثْرَةَ الزِّيَادَةَ عَلَى مَحَلِّ الْفَرُضِ وَتَرْكِ سَنَةِ وَيَنْدُبُ الْوُضُوءَ فِي عَشْرَةِ مَوَاطِنَ لَزِيَارَةِ صَالِحٍ وَسُلْطَانٍ وَلِقَاءِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ وَالْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ وَلِذِكْرِ اللَّهِ وَعِنْدَ النَّوْمِ وَدُخُولِ السُّوقِ وَإِدَامَةِ الْوُضُوءِ وَتَجْدِيدِهِ وَشُرُوطِ صِحَّتِهِ ثَلَاثَةَ الْإِسْلَامِ وَعَدَمِ الْحَائِلِ وَعَدَمِ الْمَنَافِي وَشُرُوطِ وُجُوبِهِ أَرْبَعَةَ دُخُولِ الْوَقْتِ وَالْبُلُوغِ وَالْقُدْرَةَ وَعَدَمَ